

## بحار الأنوار

[ 37 ] قال الصدوق رحمه الله: مشية الله وإرادته في الطاعات الامر بها، وفي المعاصي النهي عنها والمنع منها بالزجر والتحذير. 53 - يد: العطار، عن أبيه، عن ابن عيسى، عن علي بن الحكم، عن ابن بكير عن حمزة بن حمران قال: قلت لابي عبد الله عليه السلام: إن لنا كلاما نتكلم به، قال: هاته؛ قلت: نقول: إن الله عزوجل أمر ونهى وكتب الآجال والآثار لكل نفس بما قدر لها وأراد وجعل فيهم من الاستطاعة لطاعته ما يعملون به ما أمرهم به وما نهاهم عنه، فإذا تركوا ذلك إلى غيره كانوا مجوجين بما صير فيهم من الاستطاعة والقوة لطاعته، فقال: هذا هو الحق إذا لم تعده إلى غيره. " ص 357 - 358 " 54 - يد: ابن الوليد، عن الصفار، عن ابن أبي الخطاب، عن ابن أسباط قال: سألت أبا الحسن الرضا عليه السلام عن الاستطاعة، فقال: يستطيع العبد بعد أربع خصال: أن يكون مخلى السرب، صحيح الجسم، سليم الجوارح، له سبب وارد من الله عزوجل قال: قلت: جعلت فداك فسرّها لي، قال: أن يكون العبد مخلى السرب، صحيح الجسم سليم الجوارح، يريد أن يزني فلا يجد امرأة ثم يجدها، فإذا ما أن يعصم فيمتنع كما امتنع يوسف عليه السلام، أو يخلى بينه وبين إرادته فيزني فيسمى زانيا، ولم يطع الله بإكراه، ولم يعص بغلبة. " ص 358 - 359 " بيان: السبب الوارد من الله هو العصمة أو التخلية. 55 - يد: ابن الوليد، عن ابن أبان، عن الحسين بن سعيد، عن حماد بن عيسى، عن الحسين بن المختار، عن إسماعيل بن جابر، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إن الله عزوجل خلق الخلق فعلم ما هم صائرون إليه، وأمرهم ونهاهم، فما أمرهم به من شيء فقد جعل لهم السبيل إلى الأخذ به، وما نهاهم عنه فقد جعل لهم السبيل إلى تركه، ولا يكونون فيه آخذين ولا تاركين إلا بأذن الله عزوجل. قال (1) الصدوق رحمه الله: يعني بعلمه. " ص 359 "

(1) ليست في النسخ الثلاثة المبسوطة من \_\_\_\_\_  
التوحيد جملة " قال الصدوق " ولعل العلامة المجلسي استظهر ان جملة " يعني بعلمه " من \_\_\_\_\_  
الصدوق رحمه الله. م \_\_\_\_\_